رابط المادة على منصة باحث

0117 - حكم إعادة الغسل للجنابة بعد نزع الجبيرة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول سماحة الشيخ شخص وظع وظع على يده جبيرة واصابته جنابة واغتسل منها ثم بعد ذلك نزع الجبيرة فهل يجب عليه ان يغسل يده التي كانت عليها الجبيرة؟ ام يجب اعادة اه الغسل للجنابة؟ لا كبيرة - 00:00:00

ثم قام تحتها لان المسح عليها ضروري اما الخف لا لا يمسح على خف وهو عليه جنابة يشعر يخلع اما الجبيرة يمسح عليها ولو بجنابة ولو في الحيض. هم. بريئة برئ ما تحتها لم يجب الغسل - 00:00:20

بل يتوضأ كالعادة ويغسل كالعادة في بقية اوقاته. زال حكمه - 00:00:41